



دفتر الشروط العامة

مشروع إعادة تأهيل آبار أبو قوس في الضمير ووصلها وتحميها بواسطة أنابيب بولي اتيلين
مع كافة ملحقاته

مكان العمل

محافظة ريف دمشق

وثائق العمل

إن الوثائق التي سينفذ هذا المشروع بموجبها هي التالية:

١. العقد المبرم مع المعهد الذي سترسى عليه الأعمال.
٢. دفتر الشروط العامة المعتمدة في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
٣. دفتر المواصفات الفنية الخاصة بالمشروع.
٤. المخططات الهندسية.
٥. جدول الكميات التقديرية.
٦. عرض المعهد وتعديلاته ومراسلاته حتى تاريخ توقيع العقد الموافق عليه من قبل الإدارة.
٧. الأوراق الثبوتية للعارض.

المدة الزمنية للتنفيذ

١٥٠ (مائة وخمسون) يوماً تقويمياً

من تاريخ استلام المعهد لأمر المباشرة وتاريخ استلام موقع العمل أيهما أبعد.

وصف المشروع:

يتضمن المشروع الأعمال التالية:

تمديد خطوط تجميع آبار في منطقة أبو قوس من البولي إيتلن بأقطار مختلفة للابار ذات الأرقام (٨-٧) بعد تجهيزها بالمضخات الالزمة ووصلها مع خط تجميع الآبار إلى خزان معدني ويتم السحب بخط اسالة الى الخزان الارضي القائم ويتضمن العمل:

١. تنظيم موقع الآبار مع تنفيذ سور معدني من الشبك للموقع.
٢. تنفيذ غرف رؤوس الآبار من الشبك المعدني مع الاعمال الميكانيكية والكهربائية للابار (٨-٧).



٣- تقديم وتركيب خط بولي ايتيلين قطر ٣١٥ مم ضغط ١٠ بار (خط الاسالة) من الخزان المعدني الى الخزان البيتوبي مع كل ما يلزم.

٤- تقديم وتركيب قساطل بولي ايتيلين قطر لخطوط تجميع الابار ضمن الموقع العام للبترین .

٥- تقديم وتركيب قساطل P.V.C مع كل ما يلزم.

٦- تقديم وتركيب خزان معدني حجم ٢٥ م^٣ لتجميع الابار وتنفيذ غرفة كلور بجانب الخزان المعدني وغرفة سكورة للتجهيزات الميكانيكية والكهربائية مع تفاصيل مانعة صواعق مع كل ما يلزم.

٧- تنفيذ غرفة لصالة التشغيل وغرفة الحارس مع كافة ملحقاتها.

٨- أعمال تنفيذ فتحات بسقف الخزان لمدید قساطل التغذية في الخزان عبر غرفتين تنفذ في الموقع العام للخزان الأرضي القائم مع أعمال تأهيل للخزان مع كل ما يلزم.

٩- تنفيذ شبكة صرف صحي من خطوط البولي ايتيلين الخازن لكل من صالة التشغيل وغرفة الحارس وشوابيات في الواقع العامة.

١٠- تقديم وتنفيذ غرفة تخمير حمأة للصرف الصحي لكل من خدمات غرفة مؤمور صالة التشغيل ولغرفة الحارس.

١١-تنفيذ شبكة مياه حلوة من الخزان المعدني إلى كل من صالة التشغيل وغرفة الحارس.

١٢-تنفيذ مسارات لأنابيب البولي ايتيلين ضمن المسيرات المائية ببغطيتها بالبلاستيك أو أكساء بقساطل معدنية مع كل ما يلزم.

١٣- تنفيذ طاقة شمسية لتشغيل كل من الابار مع الخدمات الالازمة لصالة التشغيل وغرفة الحارس والكلورة.

وتتضمن ما ذكر بالتفصيل في المواصفات الفنية.

طريقة تقديم العرض

يلتزم المتعهد بتقديم عرضه بظرف واحد مختوم ومغلق يتضمن:

✓ **الظرف الأول:** يكتب عليه عبارة الوثائق يتضمن الوثائق التالية:

- **تأمينات حسن التنفيذ:** يقدم العارض شيك صادر عنه مصدق من أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية أو كفالة

مصرفية تکفله صادرة عن أحد المصارف المعتمدة في الجمهورية العربية السورية مبلغ / ٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.س. (ثمانمائة مليون ليرة

سورية) لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي كتأمينات حسن تنفيذ، يعاد هذا الشيك للمتعهد الذي تم ترسية

المشروع عليه وتوقيع العقد وذلك لدى تقديم الكشف النهائي للأعمال المشروع وصدر محضر استلام الموقع أصولاً من قبل فريق

المراقبة وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر؛

أما بقية العارضين الذين لم يتم ترسية المشروع عليهم فتتم إعدة تأميناتهم إليهم خلال مدة عشرون يوماً من إنتهاء منظمة الهلال الأحمر

العربي السوري من إجراءات إستدراج العروض.

- سجل تجاري مصدق.

- شهادة تسجيل في نقابة المقاولين مصدقة حديثاً.



- وثيقة تصنيف مقاول تبين الإختصاصات والفاتات المصنفة مصدقة حديثاً، ويعبر ذلك ملزماً، ويرفض أي عرض شكلاً إذا لم يتم تقديم هذه الوثيقة.

- تقديم لائحة بالأعمال المنفذة من قبله والجهات التي تعامل معها في تنفيذ هذه الأعمال بالإضافة إلى أسماء وعنوانين الجهات صاحبة هذه المشاريع إذا أمكن ذلك.

- التزام العارض بعرضه لمدة لا تقل عن ٢٠ يوماً وذلك من تاريخ تقديم عرضه ولغاية تاريخ قبض سلفة المشروع.
- على المعهد الالتزام بدفتر الشروط العامة هذا وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومحظماً من قبله على كامل الصفحات.
- على المعهد الالتزام بـ دفتر المواصفات الفنية الخاصة بالمشروع وإرفاقه بظرف الوثائق موقعاً ومحظماً من قبله على كامل الصفحات.
- يقدم العارض كتاباً يبين فيه مدة التزامه بتنفيذ المشروع، ويعزز العرض كلما كانت مدة التنفيذ أقصر من المطلوب في دفتر الشروط العامة هذا.

✓ الطرف الثاني: يحتوي على العرض الفني ويكتب عليه عبارة العرض الفني.

- يجب على العارض إضافة إلى عرضه الفني تقديم تصريح يبين اطلاعه على كافة المخططات الفنية للمشروع والوثائق المتعلقة بالمشروع واللازمة لتقديم عرضه الفني، وعلى العارض تدقيق المخططات ومطابقتها مع الواقع وإذا كانت هناك ضرورة لتعديلها يتوجب عليه تقديم مبررات وتفاصيل التعديل المطلوبة وتقدم أي ملاحظات أو مقتراحات لديه عند تقديم العرض الفني وقبل الترسية لاعتماده وتصديقه أصولاً.

- يجب على العارض تقديم المواصفات الفنية لجميع المواد والتجهيزات المقدمة مدعاة بالكتالوجات والنشرات الفنية باللغة الانكليزية أو العربية ويفضل أن تكون نسخة أصلية بحيث تشمل كامل المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة.

- يجب على العارض أن يقدم مع عرضه شهادات ضمان الجودة للتجهيزات المقدمة (ISO-9001-2000) وفق BVQI أو ما يعادلها.

✓ الطرف الثالث: يحتوي على العرض المالي ويكتب عليه العرض المالي.

- توضع الظروف الثلاثة ضمن ظرف واحد محظوم يبين عليه اسم العارض والمشروع المعروض موجه إلى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي.

شروط خاصة

- شوليّة الأسعار

إن الأسعار الأفرادية لكل مادة المعتمدة من قبل الفريقين تشمل حتماً "كلة المواد والتجهيزات والألات واليد العاملة العادلة والجبرة والسائل وكافة الخدمات المطلوبة لتنفيذ الكامل والمقبول للأعمال (يجوزه عالية يقبل بها فريق المراقبة) ذلك للوحدة المعترف كوحدة قياس ويشكل خاص الأكلاف والأجور التالية:

- ١- الخبراء والمهندسوں والمراقبون ورؤساء الورشات والمسحون على أي مستوى كان.
- ٢- المباني والمنشآت المؤقتة وصيانتها وخدمتها وتجهيزها.
- ٣- حراسة الموقع وحماية الأبنية والمنشآت المجاورة.
- ٤- المواد من أي مصدر كانت وفق الشروط الفنية وإجراء التجارب عليها وعلى الأعمال المنفذة.



- ٥- اليد العاملة الماهرة والعادمة الجيدة والفنية اللازمة للصنع والتركيب مع ما يلزم من ألبسة وأدوات لتأمين السلامة المهنية.
- ٦- الآلات والمعدات والسائلات والتدعيم والنقل والترحيل وتنظيف الورشة والمصاريف المتعلقة بها كالوقود والصيانة والحماية وغيرها.
- ٧- النقل والتوريد من أي مصدر كان للمواد والأليات والأشخاص وغيرها.
- ٨- حماية الموقع ضد الأخطار وحماية الأعمال المنفذة لحين تسليمها ونظافة البناء ومحیطه.
- ٩- اللافتات التي تبين اسم المشروع وشعارات الشركات والجهات المستفيدة.
- ١٠- كافية الخدمات المطلوبة في المواقف الفنية الخاصة.
- ١١- كافية الأكلاف الأخرى اللازمة لتنفيذ الأعمال وتسليمها بشكل كامل ومقبول كما هو موضح في الشروط الفنية وحسب تعليمات فريق المراقبة.
- ١٢- كافية الضمانات المطلوبة والمنصوص عنها في دفتر الشروط الفنية الخاصة للمشروع.
- ١٣- كما تشمل تكاليف تقديم النشرات الفنية والبيانات واللوائح والكتالوجات والتصاميم والمخططات التفصيلية المطلوبة (Shop drawings) لكافة الأعمال والوثائق والشهادات مبيناً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بدفتر المواقف الفنية ويجب أن تكون المعلومات والمواصفات الفنية الواردة ضمن العرض الفني للعرض مطابقة للمعلومات والمواصفات الواردة بالنشرات الفنية الأساسية والتفصيلية ومحددة ومكملة لها.
- ٤- تكاليف تقديم المخططات التوثيقية الكاملة لكافة الاختصاصات وتعني (as built drawing) اذا لزم الامر وخاصة في حال وجود شركات أو جهات لها نماذج وتفاصيل خاصة وذلك عند الاستلام وفق الواقع المنفذ بمقاييس مناسب.
- ١٥- المياه والطاقة الكهربائية اللازمة أثناء تنفيذ المشروع.
- ١٦- كافة المالك والمدر والضياعات والاستهلاكات والارباح والضرائب والرسوم إن وجدت والنفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.
- ١٧- إن كافة الأسعار الأفرادية لكل مادة قد وضعت على أساس أن هذه المواد منفذة بالأبعاد والقياسات والسمكـات والتفاصيل الملحوظة في المخططات المتوفـرة في الأسواق المحلية وبحسب دفتر المواصفات الفنية الخاصة بالمشروع وبحسب تعليمات فريق المراقبة وأن كافة المواد والأعمال المتممة واللـازمة لتنفيذ الأعمـال الواردة في جدول الكمـيات التقـديرية هي محـلة أساسـاً على الأسعار الأفرادية لكل مادة حسب الحال.
- تعتبر المخططات والشروط الفنية والمواصفات وجداول الكمـيات والأسعار وعرض المـتعهد وحدة كاملـة لا تتجزـأ وتخضع التعـامل معها إلى ما ورد في المستندـات العقدـية.
- إضافة إلى زيارة الموقع المـبنـية في الفقرـة ذات العلاقة من دفتر الشروط هذا يمكن للعارض زيـارة موقع العمل على نفـقـته الخاصة اذا رغـب في ذلك، وبين العـارـض ضـمـن عـرـضـه أـنه زـارـ المـوقـع وـتفـهـم طـبـيـعـة العـمـل وـطـبـيـعـة المـوقـع، كـما يـتـجـب عـلـى العـارـض تـحـقـقـ من كـافـة الأـعـالـم المـدـرـجـة في المـواـصـفـات الفـنـيـة وجـدولـ الـكمـيـات وبالـأـخـص كـمـيـات الـبـنـود وـفـيـما إـذـا كـانـت هـنـالـك أـيـة زـيـادـات أو إـنـقـاصـ على كـمـيـات الـبـنـود أو أـيـة أـعـالـم أـخـرى غـير مـدـرـجـة في المـواـصـفـات الفـنـيـة وجـدولـ الـكمـيـات، وـفـيـ حالـ ذـلـك يـقـوم العـارـض بـمـارـسـة منـظـمة الـمـلـالـ الأـحـمـرـ العـرـبـيـ السـوـرـيـ مـبـيـناً هـذـه التـفاـوتـات وـذـلـك خـالـل استـدـرـاجـ العـرـوـضـ لـتـقـم درـاسـتها وـإـجـاهـةـ عـلـيـهـا، وـيـكـونـ العـارـضـ بـعـدـ تـقـديـمـ عـرـضـهـ الفـنـيـ وـالـمـالـيـ مـلتـزـماً بـالـأـعـالـمـ المـطـلـوبـ تـفـيـذـهـاـ، وـلـاـ يـحـقـ لـمـتـعـاقـدـ الـذـيـ سـوـفـ تـرـسيـ عـلـيـهـ الـأـعـالـمـ زـيـادـةـ كـمـيـاتـ بـنـودـ جـدولـ الـكمـيـاتـ وـالـأـسـعـارـ المـقـدـمـةـ منـ قـبـلـهـ أوـ إـضـافـةـ أـيـ بـنـدـ جـدـيدـ أوـ أـيـ زـيـادـةـ عـلـىـ كـمـيـاتـ الـعـقـدـ أوـ بـنـودـ جـدـيدـةـ تـظـهـرـ أـثـنـاءـ التـفـيـذـ



وتكون على مسؤولية المتعاقد ولا يحق له المطالبة بصرف ثمنها الا اذا طلب فريق المراقبة للتنفيذ ذلك بعدأخذ موافقة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري في المركز الرئيسي.

- يحق لفريق المراقبة في الهلال الأحمر العربي السوري بزيادة أو إنقصاص الأعمال الواردة في جداول الكميات للمشروع بما يتناسب مع سير العمل بعد موافقة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري في المركز الرئيسي.
- جميع الكميات الواردة في الكشف التقديري للمشروع هي تقديرية ويتم احتساب الكميات المنفذة وفق الواقع.
- يحق لفريق المياه في الهلال الأحمر العربي السوري الاستعانة إن رغب بالمهندسين المختصين من الجهة المستفيدة.
- يتم احتساب الكميات المنجزة وفق الواقع المنفذ في نهاية الأعمال.
- يتلزم المتعهد بمسؤوليته عن تقديم وإصال كامل المواد الالزمة لإتمام العمل إلى الموقع والمكان المخصص لتنفيذ أعمال المشروع.
- على المتعهد الالتزام بكامل شروط العقد وعدم تعديل أو حذف أو إضافة أي بند دون الرجوع إلى الجهة المسؤولة وبطلب خطى من منظمة الهلال الأحمر العربي السوري – المركز الرئيسي).
- على المتعهد أن يقدم وعلى نفقته الخاصة مصدر الطاقة اللازم وكميات المياه الالزم لتنفيذ أعماله المذكورة في العقد. وعليه أن يقدم المعدات المولدة للطاقة وأن يقدم التجهيزات الالزمة لها وحيث تكون كافية لإنقاذ وتنفيذ العمل بشكل سليم ومفع، وإذا كان هناك مجال للحصول على الطاقة الكهربائية من الشبكات العامة أو المياه من الجهات الحكومية فعلى المتعهد أن يتفاوض مع الجهات المسؤولة عنها لتحديد الشروط التي سيتم بموجبها تزويد بالكهرباء أو بالماء، وإن كل ما يترتب من نفقات لقاء ذلك بما فيها الخطوط المؤقتة للكهرباء أو التمديدات المؤقتة الالزمة للمياه اتفق على عاتق المتعهد.
- يقع على مسؤولية المتعهد تأمين سلامة العاملين والتجهيزات والتقييد بمبادئ الصحة والسلامة المهنية.
- لا يحق للمتعهد بالطلاب بأي زيادة في الأسعار في حال تعديل في بعض المخططات إذا لزم الأمر وأدى ذلك إلى صعوبة في العمل.
- لا يقبل أي تحفظ أو اعتراض من قبل المتعهد على الدراسة المتعلقة بأي بند في العقد أو أية طريقة تتنفيذ مقررة في الشرط بعد استلام موقع العمل.

- المؤهلات التي يشرط توفرها لدى المتعهد:

- يفضل أن يكون المتعهد قد سبق له أن تعهد ونفذ بنجاح مشاريع مماثلة من حيث الأهمية والنوع وتعطى أفضلية خاصة لمن نفذ مشاريع ناجحة لصالح الهلال الأحمر العربي السوري.
- على المتعهد أن يؤمن على نفقته الإدارة الفنية لتنفيذ المشروع وأن يعين لهذه الغاية الكادر الفني في الورشة خلال ساعات العمل وأن يقدم المتعهد في عرضه السيرة الذاتية لهذا الكادر.

- البرنامج الزمني:

- على المتعهد تقديم برنامج زمني خلال ٧/ أيام من تاريخ أمر المباشرة يوضح فيه تسلسل تنفيذ الأعمال الواردة في جدول الكميات خلال مدة العقد.
- يجب أن يحوز هذا البرنامج على موافقة إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويعتبر ملزماً للمتعهد بعد تصديقه من إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.



- اختبار المواد:

سيكون المعهود مسؤولاً عن كل اختبارات المواد والتجهيزات وحسب المواصفات وإجراء التجارب متضمناً تكاليف معدات الاختبار المنقولة لخلق العمل إن لزم التي يطلبها فريق المراقبة، وإدارة المنظمة الحق في طلب أي اختبار أثناء سير العمل وأن أي عيب أو خلل ناتج عن استخدام أية مواد أو تجهيزات غير مطابقة لمواصفات المشروع وملحقاته تقع على مسؤولية المعهود.

- النماذج:

على المعهود قبل المباشرة بالأعمال وعده كافية أن يقدم للإدارة عن طريق فريق المراقبة نماذج عن المواد التي استعملها في التنفيذ بحيث تكون مطابقة للمواصفات والشروط وللإدارة الحق بقبولها أو رفضها كما لها الحق في فحصها في أي مخبر تريده على نفقة المعهود - ترفض التجهيزات المخالفة للمواصفات الفنية المحددة.

- تقديم كادر في:

يقوم المعهود بتأمين كادر في لإدارة تنفيذ المشروع مكون من:

- أ. مهندس مدني مقيم خبرة لا تقل عن عشرة سنوات خاصة في مجال إعادة تأهيل المنشآت المائية وأن يقدم المعهود في الذي سترسى عليه الأعمال السيرة الذاتية لهذا المهندس إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في النظمة وأن يجوز على موافقتها.
- ب - مساعد مهندس وعمال وفنيين مهرة بالعدد المناسب للعمل.
- ج- يتوجب على المعهود الاستعانة بمحترفين أعمال كهرباء وmekanik عند تنفيذ الأعمال.

إنقان العمل ودقة التنفيذ:

- ١- يجب أن تنفذ جميع الأعمال المطلوبة في هذا العهد بشكل ينطبق على ما تستوجب المواصفات الفنية والمخططات وتعليمات فريق المراقبة بالتنسيق مع إدارة المنظمة من دقة فنية وإنقان في العمل وما يتفق مع الأصول الفنية المتعارف عليها لتنفيذ مثل هذه الأعمال.
- ٢- إن الإدارة هي المسؤولة عن صحة التصميم المقدم من قبلها من الوجهتين الفنية والحسابية مالم تشير المواصفات الفنية أو المخططات إلى طلب تقديم بعض التصميم التفصيلي من قبل المعهود.
- ٣- لدى وجود أي خلاف بين المواصفات الفنية والمصورات يجب اعتماد ما هو ملحوظ على المخططات.
- ٤- يتوجب على المعهود إصلاح جميع العيوب الناجمة عن أعمال التكسير في حال تسبب بها وإعادتها إلى وضعها الأصلي وكل ما يلزم بحيث يتم إعادة السطوح كما كانت عليه بشكل فني ولا يتحقق له بالمطالبة بأى سعر أضافي لقاء ذلك فهي محملة على بنود العقد كاملة.
- ٥- يقع على عاتق المعهود ومسؤوليته تسجيل وأخذ الأبعاد الدقيقة اللازمة لتركيب التجهيزات وأطوال الكابلات الالزمة حسب الواقع قبل توريدتها.
- ٦- يجب أن يشمل العرض كافة المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة، إضافة إلى الكتالوجات والنشرات الفنية التي يكون مبيناً ومؤشرًا عليها بشكل واضح وصريح المواد المعروضة ومواصفاتها، مع كافة الوثائق والشهادات المطلوبة.
- ٧- يجب تقديم النشرات الفنية والكتالوجات والوثائق والشهادات مبيناً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بذفتر المواصفات الفنية للمضخات والمحركات.



- ٨- يجب أن تكون كافة المواد والتجهيزات الداخلة في المشروع جديدة وغير مجددة مع بيان سنة الصنع بشكل واضح.
- ٩- على المعهد أن يتفحص بمحض وانتباه ويتحقق من طبيعة المكان، وعلى المعهد أن يدرس بانتباه المخططات وجميع الوثائق والتفاصيل عليه أن يبلغ فريق المراقبة في حال وجود أي مشكلة وإلا يتحمل المسؤلية كاملة في حال تبليغها بعد استلام المشروع.
- ١٠- على المعهد تأمين كافة الرفاف اللازم وكل التجهيزات التي تؤمن تنفيذ الأعمال وتأمين سلامة العمال وكل ما يلزم لتنفيذ بنود العقد كاملة.
- ١١- يتوجب على المعهد إعداد المخططات التنفيذية التفصيلية shop-drawings وذلك للأعمال التي ذكر دفتر المواصفات الفنية للمشروع الحاجة إليها، ولا يسمح له بالتنفيذ ما لم يتم تقديمها واعتمادها من قبل فريق المراقبة والمقر الرئيسي.
- ١٢- على المعهد تقديم نسخ عن النشرات الفنية لجميع المواد الذي سيقوم باستخدامها خلال المشروع
- ١٣- يجب على المعهد الحصول على موافقة فريق المراقبة قبل استخدام المواد والتأكد من عدم انتهاء صلاحية المواد التي مستخدمة وأنها ما زالت لديها الكفاءة المطلوبة.
- ٤- على المعهد أرشفة كافة الرسومات والمخططات التفصيلية والملفات الحاسوبية إن وجدت والصور قبل وبعد وخلال العمل على أفراد مضغوطه CD صحية خالية من الملاحظات وبالشكل المقبول لكامل الأعمال وكما تم تفديتها وأن يتم تسليمها للمنظمة بعد انتهاء العمل وإن كلفة كامل هذا العمل تكون محملة على كل أسعار بنود العقد.
- ٥- على المعهد الحفاظ على المنشآت القائمة وعدم قطع الأشجار وإثارة الضجيج والغبار في موقع العمل.

- حماية وتنظيف الورشة:

- على المعهد اتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لعدم الإضرار بالأبنية وعدم القيام بأي أعمال تؤثر على السلامة الإنسانية لعناصر الأبنية القائمة وتأمين الورشات الالزمة لتغطية متطلبات أعمال المشروع لإنجازه ضمن المدة المحددة.
- على المعهد بعد الانتهاء من جميع الأعمال وقبل الدعوة إلى الاستلام أن يقوم بتنظيف نوافذ الأشغال موضوع التعهد وإزالة ما يمكن أن يكون قد علق من آثار الاستئناف أو غير ذلك من المواد في حال وجودها عليه وأن يسلمها للمنظمة في حالة النظافة التامة.
- كما على المعهد إزالة كافة الأنقاض وتصلیح ما تسببه من أعطال بسبب الأعمال واتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لترحيل نوافذ البناء مباشرة إلى المكبات العامة وكل تأخير في ذلك يستوجب الترحيل على حسابه.
- إن تأثير المعهد عن القيام بهذه الموجبات يخول للمنظمة الحق بتنفيذ ذلك على حسابه وبالطريقة التي تراها مناسبة مهما بلغت التكاليف.
- يلتزم المعهد باستخدام شارات الحماية الالزمة للحماية من المخاطر في كافة مواقع العمل وكذلك شارات الدلالة على تنفيذ أعمال المشروع من قبل منظمة الهلال الأحمر العربي السوري وفق توجيهات فريق المراقبة.
- يلتزم المعهد على نفقةه بوضع لافتات تبين اسم المشروع وشعار المنظمة وشعار الشركاء وكذلك الجهة المستفيدة.
- عند انتهاء العمل ينبغي على المعهد إزالة وترحيل جميع المنشآت والمواد القائمة وأن يقوم بإزالة أية نفايات وأوساخ من حول المنشآت والأبنية وأن يقوم بإبعاد جميع الأدوات والمعدات والآليات وعليه أن يبقى موقع العمل نظيفاً وجاهزاً للاستلام من قبل فريق المراقبة ولجنة الاستلام المشكلة من فريق المتابعة من العاملين في الجهة المستفيدة المستفيدة من المشروع.



تنفيذ الأشغال:

- إن الأشغال المطلوب تنفيذها في هذا الالتزام يجب أن تكون على مستوى عال من الإنقاذ ودقة التنفيذ لذلك يجب على المعهد أن يأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار وأن يتخذ التدابير اللازمة لكي تكون الأعمال على المستوى المطلوب ومطابقة للمواصفات الفنية وذلك بانتقاء الأكفاء من الفنيين المعلمين والأخصائيين تحت مراقبة دقيقة من قبل رؤساء ورشة من ذوي الخبرة والكفاءة في تنفيذ أعمال التدريم والبناء وإن فريق المراقبة لن يتسرّع بأي انحراف عن شروط الالتزام لأي سبب من الأسباب ولن تقبل أي عمل لا يكون مستوفياً للشروط المطلوبة.
- يتم متابعة الأعمال بكافة مراحل العمل مع فريق المراقبة من ادارة المياه وإعادة التأهيل
- يحق لفريق المياه في المنظمة إجراء التعديل اللازم عند تركيب التجهيزات إن وجدت بما ينسجم مع الشروط والمواصفات الفنية المدرجة في العقد بعد الحصول على موافقة مدير ادارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري – المركز الرئيسي.
- يتم إعلام ادارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي عن موعد البدء بتنفيذ الأعمال المطلوبة في وقت مسبق لا يقل عن ٤٨ / ساعة من الموعود المتوقع ويتم التنسيق مع فريق المراقبة التابع لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري عند البدء بأعمال المشروع.
- يحق للجهة الطالبة للعرض إرسال أي استفسارات أو إيضاحات للعرض الفني في حال وجود أي لبس لاستكمال العرض الفني إن لزم الأمر.
- على المعهد تقديم عرض في مفصل بالمواصفات الفنية للمواد المطلوبة وفق دفتر الشروط الفنية.
- يتوجب على المعهد تأمين مكان مناسب لتخزين المواد المقدمة من قبله لصالح المشروع وفقاً لأفضل شروط التخزين وعلى نفقةه الخاصة ويحق له التخزين في مستودعاته الخاصة أو المستودعات التابعة لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري إن وجدت، ويحق للمعهد المطالبة بقيمة الإحضارات للمواد المخزنة في حال تم تسليمها إلى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بموجب محضر استلام سواء خزنت في مستودع المعهد أو مستودع المنظمة.
- تقع مسؤولية تأمين كافة مستلزمات العمل من عمال وأدوات ومواد وتجهيزات مع إيصالها إلى موقع العمل على عاتق المعهد.
- يلتزم المعهد بتنفيذ كافة مراحل المشروع ويحق للجهة الطالبة "في حال عدم التزام المعهد بتنفيذ كامل مراحل العمل للمشروع" إلغاء كامل العقد دون أن يترتب عليها أي التزام حقوقى أو مالى وينفذ المتبقى من المشروع على حساب المعهد.
- يقوم المعهد بتنفيذ كافة الأعمال الواردة في هذا المشروع بعناية تامة وفي حال إلحاق أي ضرر بالمرافق العامة أو المنشآت المجاورة ناتجة عن أعماله يلتزم المعهد بإصلاح هذه الأضرار خلال مدة زمنية لا تتجاوز ٤٨ / ساعة من ساعة حدوث الضرر، وإلا سيقوم فريق المياه المختص بإصلاح الأضرار على نفقة المعهد ووفق تكلفة المقدرة من ادارة المياه وإعادة التأهيل. كما يتوجب على المعهد عدم القيام بأي أعمال تؤثر على السلامة الانسانية لعناصر البناء التي لم تتم وابقت الدراسة عليها.
- في حال حدوث تعديل في المخططات أثناء التنفيذ على المعهد تنزيل هذه التعديلات على المخططات التوثيقية drawings as built وتسليم نسخة كاملة منها إلى فريق المراقبة عند الانتهاء من المشروع بشكل ورقي بمقاييس واضح وعلى CD.
- يتم التعاقد مع المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويتناوله كافة مستحقاته من المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري وذلك بموجب كشوفات جزئية مؤقتة مصدقة من منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي بموجب كشوفات فنية صادرة عن فريق المياه المختص ، ويتم تقديم الكشف النهائي بعد إصدار محضر الاستلام لكافة الأعمال مصدق من قبل فريق المياه المختص وإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي.



- يقوم فريق المراقبة التابع لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بالمساعدة بتأمين المواقف اللازمة لتسهيل تنفيذ المشروع.

إجراءات الدفع

- يتم تنظيم كشوفات فنية من قبل فريق المراقبة تشمل الأعمال المنجزة والإحضارات في الموقع.
- يتم تسديد قيمة الكشوفات للمتعهد بموجب شيكات أو تحويلات مصرافية إلى حساب المتعهد في المصرف المحدد من قبله أو بموجب شيكات مصرافية صادرة من المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري لأمر المتعهد.
- يمنع المتعهد عند التعاقد سلفة بقدر 50% من المبلغ الإجمالي للعقد تحسّم 50% من كل كشف يقدمه المتعهد حتى نهاية العقد لقاء شيكات مصرافية صادرة عن المتعهد لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بنفس مبلغ السلفة، تعاد إليه لدى تقديميه الكشف النهائي وصدرور محضر الاستلام موقع أصولاً من قبل فريق المراقبة وحالياً من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه اي تأخير غير مبرر.
- ويحق للمتعهد المطالبة بنسبة من قيمة الإحضارات والمواد قبل تركيبها وعند وصولها إلى موقع العمل أو إدخالها إلى مستودعات المنظمة أو مستودعات المتعهد وبعود تقدير نسبة قيمة الإحضارات إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
- يتم حسم 5% من قيمة الكشوفات المؤقتة المقدمة من قبل المتعهد كتوقيفات بعد التعاقد كضمان في حال حدوث أي تأخير في تنفيذ الأعمال غير مبرر أو طارئ خارج عن السيطرة أو أية مخالفة للشروط الفنية ولم يقدم المتعهد بتداركها وبعود تقدير ما ذكر إلى منظمة الهلال الأحمر العربي في المركز الرئيسي، تعاد إليه عند تقديميه الكشف النهائي وصدرور محضر الاستلام موقع أصولاً من قبل فريق المراقبة والحالياً من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه اي تأخير غير مبرر.
- يجب أن تكون كافة الأعمال المنفذة وموقع التركيبات وطرق التنفيذ موافقة لما هو وارد في وثائق العقد أو للتعليمات المكتوبة لفريق المراقبة.
- يقوم فريق المراقبة بمراجعة شاملة لكافة الأعمال المنجزة من المتعهد قبل اصدار الكتاب اللازم لإدارة لإشعارها بمجاهزية أعمال المشروع للاستلام.
- يسدد الكشف النهائي من قبل منظمة الهلال الأحمر المركز الرئيسي بعد صدور محضر الاستلام من قبل فريق المراقبة.
- في حال إضافة أو تعديل أية موافقة أو أي بند بدون موافقة المسبقة من إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري لا يتم احتساب قيمتها ضمن أعمال العقد.

غرامات التأخير

- يغرس المتعهد من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير غير مبرر بما يلي:
- خلال الخمسة عشر يوم الأولى بما قيمته $1,000$ (واحد بالألف) عن كل يوم تأخير.
 - خلال العشرة أيام التي تلي بما قيمته $1,000$ (واحد بمائة) عن كل يوم تأخير.
 - خلال الخمسة أيام التي تلي بما قيمته $17,000$ (واحد فاصلة سبعة بمائة) عن كل يوم تأخير.
- بحيث تبلغ مجموع غرامات التأخير في اليوم الثلاثون من التأخير غير مبرر بما قيمته 620% من القيمة الإجمالية للعقد.



وتحسم من مستحقات المعهد ويتم فسخ العقد في اليوم الذي يليه وتقوم الإدارة بالتنفيذ على حساب المعهد بالغاً ما بلغت الكلفة ويسقط للالمعهد أي حق له بالطلاطية بأي مبلغ مادي أو اللجوء إلى القضاء اسقاطاً قطعياً نهائياً لا رجوع ولا نكول فيه. ويستثنى من ذلك الأمور الطارئة والخارجية عن السيطرة والتي يعود تقديرها وتبيرها لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري وتم العودة إلى فقرة القوة القاهرة في العقد عند حدوث أمور جسيمة غير متوقعة.

على المعهد أن يبلغ الادارة بكتاب خطى يشرح فيه معوقات العمل المفاجئة المختلفة الخارجية عن إرادته أثناء التنفيذ والتي قد تسبب تأخير في مدة تنفيذ أي عمل أو تتطلب تأخير مبرر ولموعد التنفيذ لعمل ما من أجل تقدير هذه المدد واحتسابها أصولاً من قبل الادارة لأخذها بعين الاعتبار أثناء دراسة مدة العقد ولن تكون الادارة مسؤولة عن أي تأخير قد يقع فيه المعهد في نهاية العقد دون تبليغها.

فترة الضمان

يضمن المعهد المواد والأعمال المنفذة من قبله لمدة لا تقل عن سنة كاملة من تاريخ الاستلام الأول للمشروع وذلك للأعطال الناجمة عن سوء الصنع أو التقل أو التزييل أو سوء التنفيذ أو التركيب أو سوء التشغيل الأولي وليس عن سوء الاستعمال أو بسبب تذبذب أو انقطاع التيار الكهربائي مع تقديم شيك تأمينات نهائية مقابل ذلك بقيمة (٥) % من قيمة الأعمال الكلية المنفذة عند إنجاز الاستلام الأولي وتقديم الكشف النهائي ويعاد اليه بعد انتهاء فترة الضمان وعدم ظهور أية ملاحظات تتعلق بتنفيذه للمشروع خلال تلك الفترة، أما في حال وجود ملاحظات تتعلق بتنفيذه للمشروع ولم يتم باستدرakahا ستقوم الإداره بتنفيذ تلك الملاحظات مباشرة وتحسم من قيمة التأمينات النهائية.

زيارة الموقع

تقوم إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بتحديد موعد لزيارة موقع المشروع للعارضين وذلك خلال فترة استدراج العروض ويلغى موعد الزيارة خطياً لكافة العارضين.

وبنتيجه هذه الزيارة يعتبر العارض اطلع اطلاعاً "اما" على كافة مايلزم من أعمال على الواقع وباستطاعته تنفيذ عرضه الفني والمالي حسب ماورد في الشروط العامة والفنية ولا يحق له الرجوع بعد التعاقد إلى الإداره بطلب تنفيذ أعمال لم تظهر في مرحلة استدراج العروض.

رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

المهندس خالد حبوباتي

